برنامج أحكام المناسك

المناسك9

أحمد القاضي

فمن فرض فيهن الحج فلا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى اله وصحبه اجمعين يدفع الحاج من عرفة بعد مغيب الشمس. ويستحب - 00:00:00

له ان يدفع بسكينة ووقار ويتوجه الى المشعر الحرام وهو المزدلفة وذلكم ان المبيت بالمزدلفة واجب من واجبات الحج. وقيل وقيل سنة ولكن اعدل الاقوال اوسطها فالمبيت بالمزدلفة واجب فمن تركه لزمه دم لترك هذا الواجب - 00:00:55

قال ربنا عز وجل فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم. والسنة للقادر المكث في المزدلفة من حين وصوله من عرفة الى ان يسفر جدا من صبيحة اليوم العاشر كما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:24

فانه نزل المزدلفة لصلاتي المغرب والعشاء فصلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب باصحابه ثم انهم وضعوا حالهم عن مطيهم ثم عادوا فصلوا العشاء. وهذا فاصل قصير لا يلغي صفة الجمع. ثمان نبي - 00:01:50

صلى الله عليه وسلم بعد ان جمع المغرب والعشاء بادر بالنوم بادر بالنوم وذلك لانه كان اثر يوم لحقه فيه تعب ورهق اعني يوم عرفة كما انه في اليوم التالي يوما كثير المناسك وهو يوم النحر. على انه يجوز للضعفة من النساء والصبيان - 00:02:16

ومن كان في حكمهم من مرافقيهم الدفع من المزدلفة اخر الليل وذلك لما روت عائشة رضي الله عنها قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم بام سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل - 00:02:44

الفجر ثم افاضت رواه ابو داوود وصارت السنن المتعلقة بالمزدلفة مرتبة على النحو التالي. اولا جمع المغرب والعشاء حين وها هنا يختلف الناس اختلافا واسعا فمنهم من يصل المزدلفة في - 00:03:01

اول وقت المغرب فالسنة في حقه ان يصلي المغرب ثم يصلي العشاء جمع تقديم. وقال بعض اهل العلم ان وصل المزدلفة في اول وقت المغرب فليصلي المغرب ثم ليصلي العشاء في وقتها - 00:03:25

واستدلوا بفعل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فانه وصل المزدلفة المزدلفة مبكرا فصلى المغرب ثم دعا بعشاء سوء فتعشى ثم صلى العشاء. ولكن ظاهر السنة هو الجمع بينهما على اي حال - 00:03:45

واذا خشي الانسان ان يتأخر في الوصول الى المزدلفة بعد ان يخرج وقت صلاة العشاء فانه يتعين عليه وجوبا ان يقف في الطريق وان يصلي المغرب والعشاء آآ ولا يتريث حتى يصل المزدلفة فيكون الوقت قد خرج. فان المحافظة على وقت الصلاة مقدم - 00:04:04

على كل شيء اذ ان الوقت هو اهم شروط الصلاة اما الامر الثاني الذي يفعله الواصل الى المزدلفة فهو المبادرة الى النوم حتى الفجر وعدم احياء ليلتها بتهجد تأسيا بنبينا صلى الله عليه وسلم. فانه لما صلى نام صلى الله عليه - 00:04:34

وسلم ولم يحيي تلك الليلة. لما اسلفنا من ذكر الحكمة في ذلك. ويخطئ كثير من الناس حينما تحيل ليلة المزدلفة الى ليلة سمر. فيتشاغلون بالحديث والذهاب والاياب والاشتغال فيما لا - 00:04:57

طائلة من ورائه اما الامر الثالث المتعلق بهذا المشعر الحرام فهو صلاة الفجر في اول وقتها. صلاة الفجر في اول وقتها كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه اذن للفجر اول ما طلع الفجر فصلى - 00:05:17

وذلك لكي يتسع له الوقت لذكر الله تعالى وهو الامر الرابع الذي يفعله من وقف في المزدلفة وهو الوقوف عند المشعر الحرام للذكر الدعاء حتى يسفر جدا فان نبينا صلى الله عليه وسلم لما صلى الفجر - 00:05:39

قصد المشعر الحرام وهو جبيل صغير في المزدلفة ورقى عليه دعا الله سبحانه وتعالى ذكره حتى اسفر جدة. ولا يلزم قصد ذلك الموضع المعين فانه قد قال صلى الله عليه وسلم وقفت ها هنا وجمع كلها موقف وجمعه هي المزدلفة فلا يلزم - 00:06:02
الوقوف في ذلك الموضع المعين. ثم بعد ذلك يدفع الى منى قبل طلوع الشمس مخالفا بذلك سنة المشركين. فقد كان المشركون يقولون اشرق ثبير كي ما نغير. فكانوا يتحينون ان تطلع الشمس وتسطع في جبال مزدلفة لكي يدفعوا الى منى. فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:32
ودفع قبل ان تطلع الشمس بعد ان اسفر جدة وليس من السنة معشر المشاهدين والمشاهدات ان ينقط الحاج جمراته من مزدلفة كما يظن كثير من الناس حتى انهم ليظنون ان الجمار التي لم تلتقط من المزدلفة لا يجزئ الرمي بها - 00:07:02
وهذا باطل لا اصل له. ولم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لقط حصى الجمار من المزدلفة. بل الغالب انه لقطها من الطريق الى الجمرات وهو في منى فلا موجب لان يشق الانسان على نفسه بلقط الجمار من منى او ان يأخذ من اصحابه ان فقد شيئا من ذلك - 00:07:29
وله ان وله وله ان يلقط الجمار من اي موضع من اي موضع كان من منى او من قرب الجمرات ولو لقط من من المزدلفة لاجزأه ذلك لكن دون ان يعتقد مشروعيته فضلا عن وجوبه - 00:07:54
ثم ان الدافع من مزدلفة الى منى سيمر في طريقه بمحسر ومحسر واد يفصل بين مزدلفة ومنى. وقد كان الناس على الابل يجدون مشقة في قطعه. فلهذا اسرع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:15
حين مر بوادي محسر لكي تتمكن راحلته من العبور سريعا. اما في هذه الاوقات حيث الحافلات والسيارات والقاطرات فلا اه محوجة لذلك. اذا وصل الحاج الى منى النحر يوم الحج الاكبر فان اول عمل يقوم به هو رمي الجمار. ورمي الجمار واجب من واجبات - 00:08:35
حج والواجب اذا اراد ان يرمي جمرة العقبة التي ترمى في اليوم العاشر الواجب وان تقع الجمرة في الحوض. ولو لم تصب الشاخص فلو قدر انها اصابت الشاخص فارتدت وخرجت - 00:09:05
ولن تقع في الحوض لم تجزئ. ولو قدر انها وقعت فيه ثم تدحرجت خارجه فان ذلك لا يضر اما في هذه الاوقات فقد زالت كل هذه الاحتمالات بفضل الله تعالى فان الدولة وفقها الله قد صنعت - 00:09:26
هذه الاحواض على هيئة آآ تمنع ان تخرج الجمرة خارجها وجعلت الشاخصة عريظا بحيث يتمكن كل انسان من اي جهة من الجهات اه ان يرى موضع الرمي وان تقع حصاته في الحوض - 00:09:46
ان شاء الله ويجزئ في هذا غلبة الظن. فاذا غلب على ظن من رمى الجمرة انها وقعت في الحوض فان ذلك يجزئه ولا يفتح نفسه بابا وشك ووسوسة. وموضع الرمي في ذلك اليوم وهو رمي الجمرة - 00:10:06
العقبة ان يجعل مكة عن يساره وان يجعل منى عن يمينه. فقد فعل ذلك ابن مسعود رضي الله عنه وحلف بالذي انزل على النبي صلى الله عليه وسلم سورة البقرة كما في المتفق عليه ان هذا مقام من انزلت عليه سورة البقرة - 00:10:27
فان تيسر له ذلك فالحمد لله. وان لم يتيسر له ذلك فلا حرج عليه ان يرمي من اي موضع كان شريط ان تقع الجمرات في الحوض. وينبغي معشر المؤمنين والمؤمنات من حجاج بيت الله - 00:10:49
الحرام ان يكون الانسان معظما لحرمات الله عز وجل في ذلك المقام العظيم. والا يتشاغل بالزحام بل عليه ان يستشعر حرمات الله عز وجل. فلا يزال ملبيا حتى يبلغ جمرة العقبة. فاذا بلغ جمرة العقبة انقطعت تلبيته ودخل في ذكر اخر وهو التكبير - 00:11:09
وذلك ان يكبر الله تعالى مع كل حصاة سيرني بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة ولو انه نسي التكبير فان رميه صحيح. فلا يجب عليه ان يكبر. كما انه لا - 00:11:37
له في اليوم العاشر بعد ان يرمي جمرة العقبة ان يقف للدعاء بعدها لان النبي صلى الله عليه لم يصنع ذلك. ولا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة فقط. والسنة ان يرميها ضحى - 00:11:58

حال وصوله كما اسلفنا لكن ان اخرها الى المساء جاز لحديث جاء في صحيح البخاري رميت بعد ما امسيت. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج. واما في - 00:12:21

في سائر ايام التشريق فيرمي الجمار الثلاث بعد زوال الشمس. لقول جابر رضي الله عنه رمى النبي صلى الله عليه وسلم الجمرة يوم النحر ضحى. واما بعد فاذا زالت الشمس. رواه مسلم - 00:12:36

ولقول ابن عمر رضي الله عنهما كنا نتحين فاذا زالت الشمس رمينا. رواه البخاري وهذا يدلنا على ان الرمي في ايام التشريق لا يصح الا بعد الزوال وصفته ان يبتدأ بالجمرة الصغرى وهي التي تلي مسجد الخيف فيرميها بسبع حصيات متعاقبات - 00:12:54

ثم يتقدم عن الزحام الى موضع لا يصيبه فيه الحصى فيستقبل القبلة ويدعو دعاء طويلا رافعا يديه حتى قيل انه بقدر قراءة سورة البقرة وال عمران ثم يتقدم الى الجمرة الوسطى فيرميها ايضا بسبع حصيات. ثم يتقدم اخذا ذات الشمال فيدعو دعاء - 00:13:23

كسابقة ثم يرمي جمرة العقبة كما رماها يوم النحر ولا يقف بعدها ولا يجوز للرامي ان يعكس الترتيب فان فعل لم يثبت له الا رمي الصغرى فيلحقها برمي الوسطى ثم الكبرى وذلك لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:48

خذوا عني مناسككم. وان شك الرامي في عدد الجمرات هل رمى بست او سبع ولم يكن عنده وغلبة ظن فليبني على اليقين وهو الاقل. ويجوز التوكيل في الرمي للعاجز بسبب مرضه - 00:14:11

او كبر او صغر لكن لا يوكل الا حاجا رمى عن نفسه اولا ثم يرمي عن موكله ثانيا لقول جابر بن عبدالله رضي الله عنهما فرمينا عن النساء والص صبيان ويجزئ الرمي ليلا. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات - 00:14:31

الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا وما تفعلوا من خير يعلمه الله - 00:14:53